

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢١

بشأن شطب أحد المنتجين غير المستوفين لقواعد الفحص الظاهرى

من سجل السلع الصناعية غير الغذائية المنشأ لهذا الغرض

بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار

الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٠ لسنة ٢٠١٠ (قائمة ٩٩) بشأن قيد بعض

المنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهرى ؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخة فى ٢٠٢٠/١٢/٣٠ ؛

قرار :**(المادة الأولى)**

تشطب الشركة المنتجة : MANN + HUMMEL GMBH ماركة / MANN Filter
أصناف / فلاتر زيت وهواء ووقود للسيارات من سجل الفحص الظاهرى المنشأ
بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات للرسائل المستوردة من السلع
الصناعية غير الغذائية ، والمقيدة بالقرار الوزارى رقم ٤٠٠ لسنة ٢٠١٠ -
المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢١/١/١٤

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع